

بسم الله الرحمن الرحيم



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم  
الامانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المؤتمر العام  
تونس : ٢١ - ٢٦ / ١٢ / ١٩٨١ م  
قرار رقم : م / ع / د ع ٦ / ق ٦

### قرار

بشأن انتساب عدد من المؤسسات الى  
المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

ان المؤتمر العام

اذ يشير الى المادة السابعة من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والتي تجيز لبعض الهيئات والمؤسسات والاتحادات المعنية بالتربية والثقافة والعلوم ان تطلب الانتساب الى المنظمة، كما يجوز ان تعين المنظمة بعضها ماليا اذا لزم الامر، ويكون ذلك بقرار من المؤتمر العام.

ويشير الى قرار المؤتمر العام في دورته غير العادية الاولى رقم م / ع / د غ ع ١ / ق ٢١ الذي يحدد شروط الانتساب الى المنظمة وصور التعاون والالتزامات التي تترتب على الانتساب.

ويشير الى قرار المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والعشرين رقم م / ت / د ٢٥ / ق ٨ الذي وافق من حيث المبدأ على انتساب هذه المؤسسات الى المنظمة.

واذ يحيط علما بالوثيقة المعروضة رقم : م / ع / د ع ٦ / و ٦

فانه يقرر :

١/ الموافقة على انتساب (جمعية المقاصد الخيرية الاسلامية) و (الاتحاد العربي للهيئات العاملة في رعاية الصم) و (المركز الافريقي للبحوث وتكوين الاطارات في تربية وتأهيل المكفوفين) الى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

٢/ دعوة المدير العام الى عقد اتفاق مع هذه المؤسسات لتحقيق التعاون بينها وبين المنظمة.